

**قرار أميري رقم (٥١) لسنة ٢٠١١
بشأن مهرجان قطر البحري**

أمير دولة قطر ،

نحن حمد بن خليفة آل ثاني

بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى القرار الأميري رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٧ بإنشاء اللجنة المنظمة لمهرجان قطر
البحري ،
وعلى القرار الأميري رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٠ بإنشاء المؤسسة العامة للحي الثقافي ،

قررنا ما يلي :

مادة (١)

تتولى المؤسسة العامة للحي الثقافي تنظيم مهرجان قطر البحري ، وتحديد
فعاليات وأحداث المهرجان سنوياً .

مادة (٢)

تؤول إلى المؤسسة العامة للحي الثقافي ، من تاريخ العمل بهذا القرار ، جميع
الحقوق والالتزامات والاعتمادات المالية المخصصة للجنة المنظمة لمهرجان قطر البحري ،
كما تؤول إليها جميع الممتلكات والمنشآت والأجهزة والمعدات وغيرها التي كانت تتبع
اللجنة في هذا التاريخ .

مادة (٣)

يُنقل إلى المؤسسة العامة للحي الثقافي من يُرى نقله من موظفي اللجنة المنظمة لمهرجان قطر البحري ، بذات درجاتهم وجميع حقوقهم ومزاياهم الوظيفية وقت النقل ، وتتولى الأمانة العامة لمجلس الوزراء تسوية أوضاع الموظفين الذين لا يتم نقلهم إلى المؤسسة .

مادة (٤)

يرفع رئيس المؤسسة العامة للحي الثقافي إلى الأمير ، تقريراً سنوياً مفصلاً عن أوجه نشاط المهرجان ومشروعاته وسير العمل فيه ، متضمناً اقتراحاته وتوصياته .

مادة (٥)

يُلغى القرار الأميري رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه ، كما يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

مادة (٦)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٣ / ١٠ / ١٤٣٢ هـ
الموافق : ١١ / ٩ / ٢٠١١ م